

فتح القدير

9 - { فذكر إن نفعت الذكرى } أي عطا يا محمد الناس بما أوحينا إليك وأرشدتهم إلى سبل الخير واهدتهم إلى شرائع الدين قال الحسن : تذكره للمؤمن وحجة على الكافر قال الواحدي : إن نفعت أو لم تنفع ولم يذكر الحالة الثانية كقوله : { سراويل تفيكم الحر } الآية قال الجرجاني : التذكير واجب وإن لم ينفع فالمعنى : إن نفعت الذكرى أو لم تنفع وقيل إنه مخصوص في قوم بأعيانهم وقيل إن بمعنى ما : أي فذكر ما نفعت الذكرى لأن الذكرى نافعة بكل حال وقيل إنها بمعنى قد وقيل إنها بمعنى إذ وما قاله الواحدي والجرجاني أولى وقد سبقهما إلى القول به الفراء والنحاس قال الرازي : إن قوله : { إن نفعت الذكرى } للتنبيه على أشرف الحاليين وهو وجود النفع الذي لأجله شرعت الذكرى والمعلق بإن على الشرعي لا يلزم أن يكون عدما عند عدم ذلك الشيء ويدل عليه آيات : منها هذه الآية ومنها قوله تعالى : { واشكروا □ إن كنتم إياه تعبدون } ومنها قوله : { جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم } فإن القصر جائز عند الخوف وعدمه ومنها قوله : { فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود □ } والمراجعة جائزة بدون هذا الظن فهذا الشرط فيه فوائد : منها ما تقدم ومنها البعث على الانتفاع بالذكر كما يقول الرجل لمن يرشده : قد أوضحت لك إن كنت تعقل وهو تنبيه للنبي A على أنها لا تنفعهم الذكرى أو يكون هذا في تكرير الدعوة فأما الدعاء الأول فعام انتهى